

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية
الجلسة ٥١
المعقدة يوم الأربعاء
٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠
الساعة ١٥/٣٠
نيويورك

محضر موجز للمجلس العادي والخمسين

JAN 16 1991

(اليونان)

السيد باباداتوس

الرئيس Demetris B. Papadatos 1991/SA/15

المحتويات

البند ٨١ من جدول الأعمال : حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية
والمقبلة (تابع)

البند ٨٥ من جدول الأعمال : التدريب والبحث (تابع)

(ا) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (تابع)

(ب) جامعة الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ٨٤ من جدول الأعمال : الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(د) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (تابع)

(هـ) برنامج الأغذية العالمي (تابع)

البند ٨٦ من جدول الأعمال : المساعدة الاقتصادية الخامسة والمساعدة الفوبيّة في حالات الكوارث (تابع)

(ب) البرامج الخامسة للمساعدة الاقتصادية (تابع)

...

Distr. GENERAL
A/C.2/45/SR.51
9 January 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التمويّبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza . وستصدر التمويّبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

البند ٨١ من جدول الاعمال : حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع)

مشروع قرار بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة
(A/C.2/45/L.66*)

١ - السيد بورغ - أوليفيير (مالطة) : عرض مشروع القرار باسم مقدميه ، الذين انضمت إليهم بنغلاديش وتايلاند والرأس الأخضر والكامبودون ومدغشقر وفنلندا وفيجي ، ثم قال إن المشاركة العالمية الفعالة في عملية التفاوض بشأن وضع اتفاقية إطارية عن تغيير المناخ تتسم ببالغ الأهمية . ومن حق جميع البلدان المشاركة أن تشعر بالارتياح إزاء العملية التفاوضية من حيث تحلي شروطها بالعدالة والإنصاف وكون هذه العملية تراعي مختلف المصالح المتباعدة . وإعداد هذا التقرير ما فتئ يشكل ممارسة بالغة التعقد ، وذلك نظراً لوجود عدد كبير من القضايا التي ينبغيأخذها في الحسبان ، علاوة على ما يتبعين من مراعاة بعض المصالح الهمامة التي كثيراً ما تتعارض مع بعضها . ولقد تعذر التكيف مع آراء الوفود بشأن كل نقطة من النقاط ، بيد أن ما أبدته هذه الوفود من استعداد كبير للمرونة بشأن القضايا الهمامة قد أدى في النهاية إلى التمكّن من تقديم مشروع قرار يتمسّ بذمة التوازن .

٢ - الرئيس : قال إنه قد أبلغ بأن وفد الأردن يرغب أيضاً في الانضمام لمقدمي مشروع القرار .

٣ - السيد بترتون (إيطاليا) : قال إن الدول أعضاء الاتحاد الأوروبي ترى أن بلاده التوافق في الآراء يعد من أيسر ما يمكن في المرحلة الحالية . ومن رأيها أن مشروع القرار هذا بحاجة ، رغم عدم اتفاقه بالكمال ، إلى تأييد أكبر عدد ممكن من الدول ، ومن ثم ، فإنها ترغب في الانضمام إلى مقدميه . وهي ستتناول المفاوضات وفي ذهنها أفكار محددة ، ولكنها ستتصف إلى آراء الآخرين وإلى اهتمامات البلدان النامية بعقلية مفتوحة وبمرونة تعودت على الاحتفاظ بها .

البند ٨٥ من جدول الاعمال : التدريب والبحث (تابع)

(١) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (تابع)

مشروع قرار بشأن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/C.2/45/L.68)

٤ - السيد مارتن (المملكة المتحدة) : قدم مشروع القرار .

(ب) جامعة الأمم المتحدة (تابع)

مشروع قرار بشأن جامعة الأمم المتحدة (A/C.2/45/L.70)

٥ - السيد كواك (اليابان) : عرض مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه ، الذين انضمت إليهم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبنغلاديش وبيرو .

البند ١٢ من جدول الاعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع) (A/C.2/45/L.8)
و L.33 ، و L.49 ، و L.64 ، و L.65

مشروع قرارين بشأن العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية (A/C.2/45/L.8 و L.65)

٦ - السيد أمزيان (المغرب) ، نائب الرئيس : قدم مشروع القرار A/C.2/45/L.65 الذي عرض بناء على ما تم من مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/45/L.8 وأوصى باعتماد مشروع القرار دون تصويت .

٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.65 بدون تصويت .

٨ - أعلن أن مشروع القرار A/C.2/45/L.8 قد سحبه مقدموه .

مشروع قرار بشأن التعاون الدولي في معالجة الآثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية وتخفيتها (A/C.2/45/L.49)

- ٩ - الأنسة كمبال (أمينة اللجنة) : قالت إن عبارة "un secrétaire général adjoint" الواردة في الفقرة ١ (ب) من النص الفرنسي يشفي أن يستعاض عنها بعبارة "l'un des secrétaires généraux adjoints".
- ١٠ - السيد أمزيان (المغرب) ، نائب الرئيس : عرض مشروع القرار بالنيابة عن مقدميه ، الذين انضم إليهم ساموا والسنغال ، وأوصى باعتماده بدون تصويت .
- ١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.49 بدون تصويت .
- ١٢ - السيد فورنتسوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : تحدث باسم وفود الاتحاد السوفياتي وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، التي قدمت في البداية مشروع القرار هذا الذي اعتمد لتوه ، فقال إن هذه البلدان تعرب عن بالغ شكرها للوفود البالغ عددها ١٦ وفدا والتي شاركتها في تقديمها . وذكر أن هذه الإيماءة التضامنية تثبت مرة أخرى أن الدول إذا ما شملتها روح الاتحاد والمودة فإنها قد تصبح قوة كبيرة لصالح الخير العام والجنس البشري كله . وهي تثبت أيضا أن "الإنسان لا يمكن أن يعيش بمفرز عن الآخرين" ، وان الرغبة القلبية في مساعدة أحد المُساكين بكوك الأرض تتجاوز الحدود الوطنية وتحطم جميع الفروق السياسية والعنصرية والوطنية وغيرها . وفي مثل هذه اللحظات ، يصبح مفهوما "الإنسانية" و "الجنس البشري" مفهومين بدلalat خاصة ، كما أن المجموعة الفلسفية لـ "اللقيم الإنسانية العالمية" تتتحول إلى أعمال سياسية محددة .
- ١٣ - واستطرد قائلا إن وفده يحيط علما مع الارتياح بالأعمال المفيدة التي اضطلع بها الأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل تيسير القيام ، على نحو دقيق ومثمر ، بالنظر في مختلف جوانب قضية تشيرنوبيل في هذه الدورة . وشمرة إحسان بالشكر بمقدمة خاصة ، في هذا الصدد ، نحو الأمين العام والمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا .
- ١٤ - واسترسل قائلا إن القرار الذي اعتمد لتوه يشكل مخططا للعمل بشكل جاد وعلى مستويات متعددة من أجل تخفيف الآثار الناجمة عن حادثة تشيرنوبيل ، وهي عملية

(السيد فورنستروف ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

تتطلب بذلك جهود منسقة ومتعارف عليها ، وذلك من قبيل كافة الاطراف المعنية - من حكومات ومنظمات ووكالات خاصة من وكالات منظومة الامم المتحدة وهيأكل بداخل الامانة العامة .

١٥ - ومض قائلا إن الوفود الثلاثة التي يتحتم باسمها قد اتيحت لها الفرصة بالفعل كي تعلق على أحكام بعضها من أحكام مشروع القرار ، وأنه يرغب الان في لفت الانتباه إلى بعض النقاط التي يغلب عليها الطابع العام . وأولها ، أن البرنامج الدولي للأنشطة المنسقة في إطار القرار ينبغي الاضطلاع به في نطاق حدود زمنية واضحة مع تحديد أنشطة كل طرف من الاطراف المعنية بكل دقة . وثانيها ، إن أهمية الجهد القائم سوف تتعزز من خلال تعين أحد وكلاء الأمين العام بالامم المتحدة للعمل كمنسق للأنشطة فيما يتصل بتشيرنوبيل . وثالثها ، إن عضوية فرق العمل المشكّلة بموجب القرار يجب أن تكون مفتوحة أمام جميع الدول المعنية ، وبخاصة بالنسبة للمخبراء القادمين من البلدان الأعضاء التي تأثرت أكثر من غيرها بهذه الحادثة . ورابعها ، ان الوفود الثلاثة التي يتحتم باسمها تعتمد على توفير دعم دولي واسع النطاق بطرق متعددة ، مثل التبرعات ، فيما يتصل بجهود الامم المتحدة في مجال حادثة تشيرنوبيل . وحكومات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية قد تعهدت ، من جانبها ، ببذل كل ما في وسعها لإدماج التعاون الدولي إدماجاً عضوياً في جهودها الداخلية الخامدة بمعالجة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل ، وإتاحة الفرصة لهذا التعاون أن يدعم من تلك الجهود بشكل فعال . والحكومات الثلاث مستعدة للاستمرار في تقديم كافة المعلومات المتاحة لديها في هذا الشأن ، وفي تهيئة أفضل الشروط المواتية لاعمالبعثات الدولية والخبراء الدوليين ، حيث ستراعي مراعاة تامة ما يقدم إليها من توصيات من هذهبعثات وهؤلاء الخبراء . وهي مصممة أيضاً على أن تتقاسم مع جميع البلدان المعنية ما تحصل عليه من تجربة وخبرة في المسائل المتعلقة بالقضاء على الآثار الناجمة عن حادثة تشيرنوبيل . وما من سبيل تقريراً إلى المبالغة في مدى أهمية اتباع نهج متكملاً ، وذلك في ظل شدة احتياج الاقتصاد بكثير من المناطق بعالم اليوم إلى انتاج الطاقة النووية ، بالإضافة إلى البعد الإنساني لمشكلة الطاقة النووية هذه .

١٦ - وتطرّق إلى القول بأن الوفود الثلاثة تأمل في أن تؤدي تلك الخطوات المقترنة من قبيل جميع الأعضاء ، على الصعيدين الجماعي والفردي ، إلى تعزيز الجهد الرامي إلى تخفيف الآثار الناجمة عن حادثة تشيرنوبيل . وبهذا الأسلوب ، يمكن لأسرة الامم

(السيد فورنستروف ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)

المتحدة أن تبرز على نحو مقتضى ما لديها من إمكانية هائلة لحل المشاكل العالمية المعقدة ، التي تتعلق ، أول ما تتعلق ، بالفرد الإنساني ، في نهاية الأمر .

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

مشروع قرار بشأن العقد العالمي للتنمية الثقافية (A/C.2/45/L.33 ، و L.64)

١٧ - السيد أمزيان (المغرب) ، نائب الرئيس : قال إنه قد تم إعداد نص توافقي خلال المشاورات غير الرسمية استنادا إلى الوثيقة A/C.2/45/L.33 . وبين أن هذا النص وارد في الوثيقة A/C.2/45/L.64 ، وأنه يوصي باعتماده بدون تصويت .

١٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.64

١٩ - أعلن سحب مشروع القرار A/C.2/45/L.33

مشروع قرار بشأن تنظيم المشاريع (A/C.2/45/L.27/Rev.1)

٢٠ - الرئيس : أعلن أن هنغاريا قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار .

البند ٨٤ من جدول الأعمال : الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(د) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (تابع)

مشروع قرار بشأن مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل (A/C.2/45/L.62)

٢١ - الرئيس : أعلن أن أكوادور وايرلندا وبنغلاديش وجامايكا وسان كيتس ونيفيس وكوبا ومنغوليا واليونان قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار .

(٤) برنامج الأغذية العالمي (تابع)

مشروع قرار بشأن إدارة برنامج الأغذية العالمي (A/C.2/45/L.63)

٢٢ - السيد أمزيان (المغرب) ، نائب الرئيس : قال إن المغرب كان من بين من قدموها مشروع القرار هذا في البداية ، ومن ثم ، فإنه يتعمّن إدراجه معهم . وعلاوة على ذلك ، فإنه يتمنى إضافة عبارة "الواردة في الوثيقة ١٠١/٩٩٠/E المؤرخة في ٩ تموز / يوليه ١٩٩٠" عقب كلمة "القرار" ، وذلك في الفقرة ٢ . وصرّح بأنه يوصي ، بعد إدخال هذين التعديلين ، باعتماد مشروع القرار بدون تصويت .

٢٣ - السيد مارتن (المملكة المتحدة) : تسأله عن سبب تقديم مشروع القرار هذا وغيره من مشاريع القرارات دون بيان للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية .

٢٤ - الرئيس : أوضح أنه قد جرت دراسة كل مشروع من مشاريع القرارات من حيث تأثيره على الميزانية البرنامجية ، وفي حالة وجود آثار ما ، يتم إدراج بيان بما سيترتب في الميزانية البرنامجية من آثار . وعدم إدراج مثل هذا البيان يعني أن ليس ثمة آثارا في الميزانية .

٢٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.63 بصفته المعدلة شفويًا .

البند ٨٦ من جدول الأعمال : المساعدة الاقتصادية الخامسة والمساعدة الفوشية في حالات الكوارث (تابع)

(ب) البرامج الخامة للمساعدة الاقتصادية (تابع)

مشروع قرار بشأن تقديم المساعدة الخامسة إلى دول خط المواجهة (A/C.2/45/L.15)

٢٦ - السيد غالانلي (أوروغواي) ، نائب الرئيس : قال إنه قد تم التوصل ، في أعقاب عدد من المشاروات غير الرسمية ، إلى اتفاق بشأن نص مشروع القرار ، بصيغته الواردة في الوثيقة A/C.2/45/L.15 . وفي الفقرة ٣ من النص الانكليزي ، يتمنى إضافة كلمة "Past" قبل كلمة "acts" وكلمة "continued" قبل كلمة "destabilization" . كما أن سوازيلاند وسورينام ومالي قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار . وهذا المشروع ليست له آثار مالية .

٢٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.15 بصيغته المدققة شفويًا.

٢٨ - السيد موشنغا (زامبيا) : شكر اللجنة على اتخاذ القرار بالإجماع ، مما يشكل دليلاً على التضامن ، ومثل هذا التضامن يحظى بتقدير كبير لدى سكان دول خط المواجهة ، الذين يبلغ عددهم ٧٠ مليون نسمة . وثمة وفود كثيرة قد أسممت في صياغة هذا القرار ، الذي يعد في صيغته النهائية انعكاساً دقيقاً للحالة السائدة اليوم في الجنوب الأفريقي .

٢٩ - السيد مارتن (المملكة المتحدة) : قال إن وفده قد شارك في توافق الآراء بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/45/L.15 ، ومع ذلك فإنه يشعر بالأسف في نفس الوقت لأن اللجنة لم تأخذ في حسابها بشكل كافٍ تلك التطورات الإيجابية الكثيرة التي وقعت بجنوب إفريقيا منذ الإفراج عن نلسون مانديلا . كما أن الفقرة ٣ كان يسعها أن تسلط مزيداً من الضوء فيما يتعلق بـأعمال العدوان وتقويض الاستقرار قد أصبحت من أعمال الماضي وأنها غير مستمرة اليوم . والمساعدة الكبيرة المقدمة من المملكة المتحدة إلى دول خط المواجهة كان ينبغي ، في النهاية ، أن ينظر إليها في إطار أوسع نطاقاً من ذلك الإطار المشار إليه في الفقرة ٤ من المتعلق .

مشروع قرار بشأن عملية شريان الحياة في السودان (A/C.2/45/L.17/Rev.1)

٣٠ - السيد غيانللي (أوروغواي) ، نائب الرئيس : قال إنه قد تم التوصل إلى اتفاق ، في أعقاب مشاورات مختلفة غير رسمية ، وذلك بشأن صياغة مشروع القرار ، وأنه يقترح الان على اللجنة أن تعتمد هذا المشروع بدون تصويت . وأبلغ اللجنة أيضاً أن مصر قد انضم إلى مقدمي مشروع القرار .

٣١ - السيد غيريون (كولومبيا) : قال إن كولومبيا ترغب أيضاً في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار .

٣٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.17/Rev.1

٣٣ - السيد النور (السودان) : شكر جميع الدول التي تتckفل باستمرار عملية شريان الحياة في السودان وبتحقيقها لأهدافها .

رفع الجلسة الساعة ١٦/٤٠